mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)601(عبد الله بن عبدالرحمن الغديان -رحمه الله- المجموعة الثانية #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:00:00

مستمعينا الكرام. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغبيان عضو اللجنة الدائمة للافتاء وعضو هيئة كبار العلماء - 00:00:20

مع مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ عبدالله. ونشكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين. فاهلا وسهلا بالشيخ عبد الله. انا كذلك حياكم الله اهلا وسهلا. من دبي في الامارات العربية المتحدة المستمع ميم سين عين ورسالة يقول فيها - 00:00:43

انا نصلي جماعة في صلاة العصر ونسي الامام التحيات التشهد الاول فنبهه احد المأمومين ثم قمنا وجلس للتشهد حينئذ نبهه شخصا اخر فقام واكمل الصلاة. اسألكم عن صحة هذه الصلاة. هل هي صحيحة؟ او تأمروننا باعادتها - 00:01:03

جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب هذه المسألة كثيرة الوقوع وقد يحصل فيها لبسا - 00:01:26

بالنظر لبعض الائمة وتفصيل الجواب عن هذه المسألة ان الامام اذا قام ولن يتشهد التشهد الاول تركه نسيانا واذا ذكره قبل ان يعتمد قائما ذكره من نفسه او نبهه المأمومون - 00:02:00

وجب عليه ان يرجع واذا ذكره بعد اعتماده قائما وقبل بدئه بالقراءة او ذكره المأمومون بذلك كره له الرجوع واذا رجع وجلس للتشهد فانه فان صلاته لا تكون باطلة واذا قام - 00:02:47

ولم يجلس للتشهد استتم قائما فلم يذكر والمأمومون ايضا لم يكونوا ذاكرين لذلك وتابعوه ناسين وشرع في القراءة ثم ذكر بعد شروعه في القراءة فانه يحرم عليه الرجوع استمروا في صلاته - 00:03:31

وان كانت هي المغرب اتى بالثالثة وان كانت الظهر او العصر او العشاء فانه يأتي من ركعتين الاخيرتين ويسجد للسهو لجميع هذه الاحوال هذه هي الطريقة التي يسلكها الامام عندما يحصل - 00:04:01

عندما يعرض له عدم الجلوس للتشهد الاول وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ايضا من الامارات العربية المصلحة ده رسالة باعثها احد المستمعين رمز لدفنه بالحروف عين سين ميم. يقول امرأة افطرت عدة ايام - 00:04:33

من رمضان بسبب العذر الشرعي. وكان في نيتها بطبيعة الحال القضاء. فجاء يوم عرفة صامت وهي لم تقضي ثم جاء محرم فصامت التاسع والعاشر وهي لم تقضي ما فاته من ايام في رمضان. فهل صيامها هذا صحيح - 00:04:56

نبذل افادة مأجورين جزاكم الله خيرا الجواب هذه المسألة كثيرة الوقوع يكون على الانسان قضاء من رمضان ويصوم نفلا قبل ان يقضي الايام التي علي وهذا اذا كان صيام النفل - 00:05:16

في المدة التي بين الشهر الذي والشهر الذي ورمضان الذي يليه على سبيل المثال اذا افطر في رمظان عام الف واربع مئة واحدى عشر فيه مدة واقعة بين انتهاء رمضان - 00:05:54

من عام الف واربع مئة وحداشر الى رمضان عام الف واربع مئة واثنى عشر هذه المدة قد يتنفل فيها وهذه المدة منقسمة الى قسمين القسم الاول اذا بقي من ايام - 00:06:29
شعبان ما يكفي لايام القضاء فقط في هذه الحال لا يجوز له ان يتنفل لا يجوز له ان يتنفل لان الوقت قد ضاق عليه فصار ما بقي من الايام يكفي - 00:06:51
بما فاته من ايام رمضان السابق وصار الوقت مضيقا بالنسبة لها ومن المعلوم ان الوقت اذا كان مضيقا فلا يصح للانسان فلا يجوز للانسان ان يفعل في هذا الوقت لا يفوت عليه - 00:07:12
الواجب الذي يجب ان يشغل به هذا في الوقت واما ما قبل ذلك فمن يصوم الست من شوال وعليه قضاء من رمضان او يصوم الاثنين والخميس او يصوم ايام البيض - 00:07:37
او يصوم يوم عرفة اذا صام النفل قبل ان يصوم الفرو الصيام صحيح لان وقت الفرض وقت وقت القضاء في هذه الحال موسع لان الله سبحانه وتعالى قال فعدة من ايام اخر - 00:08:01
ولن يذكر وجوب المبادرة الى القضاء بعد انتهاء رمضان مباشرة ولكن عندما يقضي اولا ويتنفل بعد ذلك ثانيا يكون قد خرج من خلاف العلماء في ذلك لان فيه من اهل العلم - 00:08:27
من يرى انه لا يجوز له ان يتنفل اذا كان عليه قضاء من رمظان والاخذ بالاحتياط من الامور الطيبة وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا ننتقل الى حائل عبر رسالة بعث بها مستمع من هناك رمز الى اسمه بالح - 00:08:53
اخونا له دمع من الاسئلة في احدها يقول اخذت من ابي مبلغا من المال لكي استثمره لي وله في الحلال فبدأت بشراء سيارتي جديدة واوقفتها عند صاحب معرض السيارات لكي يبيعها لي بالتقسيط - 00:09:18
وبعد فترة حضر شخص وضعتها عليه بقيمة زيادة عن رأس مالها بدفعة مقدمة محددة وباقساط معلومة محدودة ولمدة محدودة فما الحكم في ذلك؟ جزاكم الله خيرا اليوم هذه الصورة التي سأل عنها السائل - 00:09:38
اذا كانت السيارة مملوكة له وباعها واشترط جزءا مقدما من ثمنها وقسط بقية الثمن اقساطا شهرية او كل شهرين او كل ثلاثة اشهر وكان قد زاد على قيمتها التي اشتراها بها - 00:10:06
في مقابل تأجيلها فليس في ذلك شيء ولكن الذي ينبغي التنبيه عليه هنا هو ان بعض الاشخاص الذين يبيعونه ويشترون السيارات المعارض يقعون في بعض الاخطاء وبهذه المناسبة احب ان انبه - 00:10:47
اهلا هذه المعارض وذلك من اجل ان تجنبوا هذا النوع او هذه الانواع من العقود فمن الاخطاء التي يقعون فيها ان السيارة يورد من معرض لحساب صاحب المعرض او لحساب غيره - 00:11:27
وتباع هذه السيارة عدة بيعات وهي واقفة في المعرض لا تتحرك ويكون نقل ملكية السيارة للمشتري الاخير وهم بهذا التصرف يريدون ان يحتالوا هلا ما يفرض عليهم عند ليبرالي عقد - 00:11:59
بيع السيارة والاتصال بالمرور من اجل نقل اسم اللوحات من اللوحات وملكية السيارة من شخص الى شخص لان الجهة الرسمية تأخذ مقابل ذلك شيئا من نقود وهم يريدون الاحتيال على هذه الجهة - 00:12:38
ويسلكون هذا المسلك لاسقاط هذه الحقوق فلا يتبعونها هذا من جهة ومن جهة اخرى لا يتم القبض لا للمشتري الاول ولا الثاني ولا الثالث انما الذي يقبض هو الاخير فهذا - 00:13:10
فيه ايضا بيع للسيارة قبل قبضها والواجب عليهم ان يتجنبوا هذه هذه الامور ويصدق معاملاتهم ومن الاخطاء التي يقعون فيها انهم يبيعون السيارة قبل تملكها يعني انسان تبي تجي تشتري منه سيارة - 00:13:31
يقول لك رهن المعرض الفلاني هذا الذي باعك السيارة وابرم العقد معك ووقعت معه حولك على معرض يحول عليهم لكنه ما اشتروا سيارة فحينئذ يكون قد باءت السيارة قبل ان يشتريها - 00:14:03
يكون البيع قبل القبض وتارة يكون البيع قبل الملك فلا يجوز للانسان ان يبيع السيارة قبل تملكها لا يجوز له ان يبيعها الا بعد تملكها

وقبظها القبظ الشرعي وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا - 00:14:27
اليكم يقول احتاجت الى مبلغ من المال وقمت بشراء سيارة نقدا من نقود ابي وسجلتها علي بقيمة تزيد على رأس مالها وباقساط شهرية محددة ولمدة محددة. وبعد ذلك وفي احد معارض السيارات وقبضت قيمتها وتصرفت فيها فما الحكم في ذلك؟ وماذا علي ان افعل؟ جزاكم الله خيرا - 00:14:50
وما الحكم اذا كنت محتاجا للسيارة؟ لاستخدامها وليست حاجتي للنقود الجواب انت اخذت النقود من ابيك على اساس الشراكة فيما بينك وبينه ويدك يده امانة بالنظر الى هذا سلمان ومقتوى - 00:15:18
الاتفاق الذي بينك وبين ابيك انك تشتري السيارة وتبيعها على الناس بالاسعار المعقولة من ناحية الزيادة وكذلك من ناحية اختيار الاشخاص المعروفين بالوفاء وانت قد تصرفت وبعت على نفسك ولم تبع على شخص اجنبي - 00:15:56
فاصبحت تمثل طرفين البائع المشتري ولكن لن تراجع والدك في هذا التصرف والمفروض ان يكون هذا بينك وبين ابيك بمعنى انك تتفق معه على الشعر الذي يناسب وعلى الاقساط المناسبة لانه هو صاحب المال - 00:16:33
اما انت فانت امين على هذا المال تبيع فيه وتشتريه وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول احتاج اخي سيارة بالتقسيط لانه لا يملك قيمتها نقدا فاخبرته بانني سوف اشتري له سيارة من نقود ابي طبعا. واقسطها عليه. وبالفعل اشتريت السيارة وبعد فترة - 00:17:12
الي وكتبنا العقد ببيع السيارة عليه بقيمة تزيد عن قيمتها نقدا وباقساط محددة شهرية لمدة محدودة فما الحكم في ذلك جزاكم الله خيرا؟ علما بان اخي محتاج الى السيارة ليستخدمها وليست - 00:17:39
حاجته للنقود الجواب اذا كان الامر اذا كانت هذه الحالة وهذه الواقعة حصل اتفاق بينك وبين اخيك على بيعه سيارة قبل ان تذهب وتشتريها ووقعتما العقد فهذا عقد غير صحيح. لانك بعت السيارة قبل تملكها - 00:17:59
واذا كان مجرد وعد فيما بينك وبينه وبعدما وبعد ذلك ذهبت اشتريت السيارة ثم بعد ذلك جئت بها اليه واتفقتما على المدة وعلى الاقساط وعلى الثمن وليس في ذلك شيء وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول احتجتم مبلغا من المال - 00:18:29
فذهبت الى زميلي في العمل وخوفا من احراقه اشرت عليه بان يشتري سيارة نقدا ويبيعني اياها بالتقسيط. وبالفعل ذهبنا الى معرض السيارات واشترى سيارة وسلمني اياها. وبعد ذلك كتبنا عقد البيع بقيمة تزيد عن القيمة الحالية وباقساط - 00:19:04
محددة ولمدة محدودة. وبعد ذلك اخبرت صاحب المعرض برغبتي في بيع السيارة لحاجتي للنقود بين ان اخذ السيارة وابيعها خارج المعرض او ان او ان شئت اشتراها مني بقيمة تنقص ثلاث مئة ريال عن قيمة شرائها بالنقد - 00:19:26
فوافقت على ذلك واستلمت المبلغ وذهبت فما الحكم في ذلك؟ جزاكم الله خيرا وماذا علي ان افعل الجواب اما شراؤك السيارة من زميلة وليس فيه شيء لانك اشتريتها منه واضرمت ما العقد - 00:19:51
بعد ما اشتراها هو واما بالنظر الى بيعك السيارة فاذا كنت قبضت سيارة القبض الشرعي وبعتها بعد القبض فليس في ذلك شيء وان كنت بعتها قبل قبظها فهذا لا يصح. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم عن المسح على الشبابيب يسري. شيخ عبد الله فيقول - 00:20:15
وبعد ذلك لبثت الشراب وعندما صليت الظهر من اليوم التالي مسحت على السراج وصليت اماما في المسجد الذي بجوار منزلي. ولم اتذكر انتهى مدة المسح الا في وقت صلاة العصر من نفس اليوم. افيدوني ماذا علي وعلى المأمومين ان نفعل؟ جزاكم الله خيرا - 00:20:51
الجواب اذا صلى الامام الجماعة وهو على غير وضوء او على بدنه او على ثوبه نجاسة ولم يعلم الا بعد فراغ الصلاة فان صلاة الجماعة صحيحة اما صلاته هو فان كان على غير وضوء - 00:21:15
وتذكر بعد الصلاة فانه يعيد صلاته هو فقط واذا كان على ثوبه وبدنه نجاسة ولم يعلم بها الا بعد فراغ الصلاة فانه لا يعيد الصلاة وهذه الصورة التي سأل عنها السائل - 00:21:50

هو انه صلى بعد انتهاء مدة المسح فاذا هو صلى على غير طهارة بالنسبة له يعيد صلاته وبالنسبة للمأمومين صلاتهم صحيحة وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول غالبا ما اتردد على المكتبة العامة للاطلاع - 00:22:14

ولديهم مسلم يصلي به الموظفون بالمكتبة والرواد فاذا اذن في المساجد توضأنا ثم اذا اقيمت الصلاة في المساجد اقمنا وصلينا. فما حكم صلاتنا هذه بدون اذان جزاكم الله خيرا الجواب - 00:22:38

المساجد لم تبنى للزينة ولكنها بنيت لعمارتها بالصلاة وبذكر الله جل وعلا والمساجد هي خير البقاع ولو ان هذه الصورة التي سأل عنها السائل تطبق في جميع المحلات التي يكون فيها تجمعات - 00:22:58

يعني كل تجمع في مكان هؤلاء الجماعة يصلون في مكانهم خلا كثير من المساجد او قل الذين يأتون الى المساجد وهذا من الامور المنافية للاغراض التي بنيت من اجلها المساجد - 00:23:42

ومن المعلوم ان صلاة الجماعة في المساجد واجبة ولا يعذر الانسان الا اذا بعذر شرعي يعذر فيه من الحضور اما الاصل فان الصلاة واجبة على الناس جماعة المساجد فاذا نظرنا الى كثير - 00:24:18

من محلات البيع والشراء التي يوجد فيها كفر من الناس ويؤذن المؤذن ويصلون في مكانهم حينئذ يخلو كثيرا من المساجد او يقل رواد بعض المساجد فالمقصود انه يجب على الانسان اذا سمع الاذان ان يأتي الى المسجد الذي بني من اجل الصلاة فيه - 00:24:51

ولا يتخلف الا اذا كان له عذرا شرعي يقبله الله جل وعلا وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليه يقول احيانا احضر الى المسجد المجاور لنا والذي اصلي فيه اماما عند غياب الامام. واجد هناك بعض المصلين وعند الاقامة - 00:25:21

تبينوا انه لم يؤذن احد فنقيم الصلاة ونصلي فما حكم صلاتنا هذه بدون اذان؟ علما اننا نسمع اذان العديد من في المدينة جزاكم الله خيرا. الجواب اذا كان الامر كما ذكره السائل - 00:25:43

فان فان صلاتهم صحيحة يعني حينما صلوا باقامة وبدون اذان للمسجد لان الاذان في البلد الذي سمعوه يكفي لاداء فرض الكفاية وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ما حكم مد او تخفيف التكبير - 00:26:03

عند الجلوس للتشهد الاول والاخير للامام لاعلان المأمومين بانها جلسة وليست قيام. الجواب ان الامر في هذا واسع فاذا اطال التكبير اطالة قليلة فليس في ذلك بأس وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من جمهورية مصر العربية المستمع محمود علي عبدالعاطي - 00:26:27

يسأل ويقول ما حكم الذي يحلق لحيته الجواب لا يجوز ان يحلق لحيته ولا ان يأخذ شيئا منها لان الرسول صلوات الله وسلامه عليه كان معفيا للحيته وخلفاؤه الراشدون الاربعة - 00:26:55

الصحابة رضوان الله عليهم هذا من الناحية العملية ومن الناحية القولية جاءت ادلة كثيرة دانة على وجوب اعفاء اللحية على الانسان ان يتقيد بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم فانه صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي - 00:27:24

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا احسن اليكم يسأل ويقول هل هناك صلاة تسمى صلاة الشفع الجواب هذه التسمية هي للركعتين - 00:27:55

يصليهما الشخص قبل صلاة الوتر فيقرأ في الركعة الاولى سبح اسم ربك الاعلى ويقرأ الركعة الثانية قل يا ايها الكافرون او يقرأ غير ذلك من السور لكن يصلي ركعتين ثم بعد ذلك يقوم - 00:28:21

ويأتي بركعة وهي ركعة الوتر بعدما يسلم من الشفع يأتي بركعة هي ركعة الوتر ويطلق الشفع ايضا على ان الانسان اذا صلى مع الامام في صلاة التراويح واوتر الامام ودخل معه في الوتر - 00:28:55

وسلم الامام من صلاته وكان لهذا الشخص صلاة في الليل او يريد ان يصلي مع الامام اخر الليل مثل صلاة القيام في العشر الاواخر من رمضان فانه يشفع تلك الركعة - 00:29:24

بركعة اخرى حتى يكون اخر صلاته بالليل وترا وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم شيخ عبد الله في الختام اتوجه لكم بالشكر الجزيل بعد شكر الله سبحانه وتعالى على تفضلكم باجابة الاخوة المستمعين. وامل ان يتجدد اللقاء وانتم - 00:29:45

انتم كذلك مستمعينا الكرام كان لقاؤنا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو اللجنة وعضو هيئة كبار العلماء. شكرا للشيخ عبد الله. وانتم يا مستمعي الكرام شكرا لحسن متابعتكم. والى الملتقى وسلام - 00:30:07
عليكم ورحمته وبركاته - 00:30:27